صادر خارجي: 3803
تاريخ الإنشاء: 1444/10/27
تاريخ الإرسال: 1444/10/27
المرفقات: بدون
رمز الجهة: 033

بسم الله الرحمن الرحيم

التوصيات المنبثقة عن المؤتمر الطبي الفقهي
لمستجدات مساعدة الإنجاب والفحص الوراثي للأجنة قبل الإرجاع وأخلاقياتها

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين.

نحمد الله أن من علينا بعقد هذا المؤتمر والذي تميز بالإعداد لاوراق العمل وعلى مدى اربعة أشهر، حيث جرى العمل على منهجية علمية من بناء التصور الطبي للمسألة ثم تقديم التكييف الشرعي لها . فقد تقدم الاطباء باوراقهم العلمية للوصف الطبي للمسألة والتي أُرسلت إلى الفقهاء لكتابة ارائهم الفقهية في المسألة مع توصياتهم، كما تم التواصل وعقد اجتماعات مفصلة ومناقشات بين الاطباء والفقهاء، وبعد تسليم الفقهاء بحوثهم الفقهية تم ارسال اوراق عمل الاطباء والفقهاء إلى أصحاب المعالي والفضيلة المناقشين لدراستها قبل المؤتمر بوقت كاف لإرسال توصياتهم.

وبعد الاطلاع على البحوث الواردة إلى المؤتمر في ايامه الثلاث (١٢-١٤ شعبان ١٤٤٤هـ) ، والاستماع إلى المناقشات والمداولات التي دارت حولها، تم الاتفاق بين أعضاء لجنة صياغة التوصيات وهم فضيلة الشيخ أ.د عبدالسلام بن إبراهيم الحصين وصاحبة الفضيلة أ.د ميادة بنت محمد الحسن و أ.د عبدالله بن سرور الجودي و د. حنان بنت علي سلطان على التوصيات التالية:

اولاً: التوصيات العامة

١- عرض موضوعات المؤتمر على هيئة كبار العلماء بالمملكة ومجامع الفقه ودور الفتوى في العالم الإسلامي لإدراجها ضمن الموضوعات المقترحة للنقاش، وإصدار القرارات الشرعية المتعلقة بأحكامها.

٢- تواصل أقسام كليات الشريعة والقضاء مع الجهات الفنية في وزارة الصحة للمشاركة في اقتراح النوازل الطبية التي تحتاج إلى بيان الرأي الفقهي فيها.

٣- التعاون بين الجهات الطبية والفقهية بإصدار موسوعة طبية فقهية، لتقريب المصطلحات الطبية والدراسات الشرعية المعالجة لكثير من النوازل.

٤- توصية الممارسين الصحين العاملين في وحدات الاخصاب وأصحاب المعامل والمختبرات بتقوى الله عز وجل واستشعار مراقبته، ومعرفة وتطبيق الانظمة والقوانين والممارسة الصحية ضمن

المملكة العربية السعودية ص.ب ٥٧٠١ الرياض ١١٤٣٢ هاتف ٠١٢٥٨٦٧٦٦٧ - ٠١٢٥٨٦٧٩٢ فاكس ٠١٢٥٩١٨١٨
Saudi Arabia P.O.Box 5702 Riyadh 11432 Tel. +966 11 2586667 - 2587292 Fax +966 11 2591818
ssmj_imamu
www.sssmj-edu.com

الضوابط الشرعية والحرص الشديد وأخذ كل التدابير اللازمة للحيلولة دون اختلاط العينيات (النطف أو اللقائح المخصبة) اثناء عملية التلقيح الصناعي وإرجاع الأجنة.

٥- توعية الممارسين الصحيين ومساعديهم بالأحكام الفقهية المتعلقة بالمسائل الطبية؛ من خلال الدورات التخصصية، وحلقات النقاش، على أن يتولى تقديمها فقهاء مختصون بالفقه الطبي، يفهمون الواقع الطبي فهماً عميقاً؛ نظراً لتنوع التخصصات الطبية الدقيقة، واختلاف المصطلحات الطبية عن الفقهية.

٦- عناية الفقهاء المتصدرين للفتوى أو دراسة المسائل الطبية المعاصرة بالفهم الدقيق للعمل الطبي وإجراءاته، واختلاف المصطلحات، وتنوع التخصصات، والاعتناء بمنهج تصوير المسائل الطبية الفقهية، وإنزال الحكم الفقهي على المسائل الطبية بشكل واضح ودقيق، والبعد عن التعبير بالعمومات الموهمة، أو التقيدات النظرية غير المتوافقة مع العمل الطبي.

٧- استحداث لجنة طبية فقهية تحت مظلة الجمعية العلمية السعودية للدراسات الطبية الفقهية، تتألف من أطباء ممارسين في كافة التخصصات ومساعدي الأطباء؛ كالصيادلة وأطباء الصيدلة، ومختصي الأشعة والتمريض والمختبرات والمناظير، ومن فقهاء متخصصين في الفقه الطبي، تُعنى بدراسة المسائل الطبية المعاصرة دراسة دقيقة، وتضع اللجنة معايير دقيقة في العمل الطبي؛ لتكون مرجعاً للجان الشرعية القضائية ولجان الفتوى والمفتين، والأطباء.

٨- تفعيل دور لجان المخالفات بوزارة الصحة وذلك بإجراء دراسة مسحية للواقع، ورصد ما يحصل في المستشفيات ومراكز المساعدة على الإنجاب، من حيث تحقيق الضوابط الشرعية والأخلاقية في ذلك، ورفع نتائج هذه الدراسة إلى الجهات المعنية بالوزارة.

ثانياً: التوصيات الخاصة

أما التوصيات الخاصة المنبثقة عن الجلسات العلمية للمؤتمر ، فهي احدى وعشرون توصية كالتالي :

١- الإنسان مخلوق مكرم، سخر الله له الكون لإكتشاف سنن الله فيه بما يمكّنه من الإستفادة من تلك السنن في تحسين الحياة الدنيا. بما أن بقاء النوع مقصد شرعي: قال تعالى: (يا أيّها الناسُ اتّقُوا ربَّكُم الذي خلقَكُم من نفسٍ واحدةٍ وخَلَقَ منها زوجَها وبثّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً) النساء: ١ ،فقد شُرع الزواج لحفظ النوع الآدمي، وتحقيق الاستمرار البشري، لتعمير الأرض والتمكين من الخلافة البشرية النافعة، قال تعالى: (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ) الأنعام :١٦٥ ، فوجود الذكر والأنثى مقصد إلهي، ولكل منهما وظيفته المناطة به. وإن التطور العلمي واكتشاف العلائق والأسباب

المملكة العربية السعودية ص.ب ٥٧٠١ الرياض ١١٤٣٢ هاتف +٩٦٦١١٢٥٨٦٦٦٧ - ٢٥٨٧٢٩٢ فاكس +٩٦٦١١٢٥٩١٨١٨
Saudi Arabia P.O.Box 5702 Riyadh 11432 Tel. +966 11 2586667 - 2587292 Fax +966 11 2591818
ssmj_imamu
www.sssmj-edu.com

بين مكونات العالم المادي من قدر الله، وهو راجع إلى تحقيق تسخير الكون للإنسان، فالكشف عن جينات تكوين نوع الإنسان (أو جنسه بحسب التعبير الشائع عالمياً) وتوظيفها لإحتياجات الإنسان بما يحقق مصالحه الدينية والدنيوية غير ممنوع من حيث الجملة، لكن بشرط عدم مصادمة الكليات والمقاصد الشرعية.

الجلسة العلمية الاولى: تقنية مساعدة الإنجاب لزوجة الميت دماغياً

٢. الأصل فيمن ثبتت حياته بيقين عدم الحكم عليه بالموت إلا بيقين، ولا يجوز التصرف فيما يخصه أو يترتب عليه التزامات إلا بإذن خاص منه.

٣. الوفاة الدماغية التي يحكم بها لجنة من الأطباء باستحالة عودة المريض إلى الحياة تمنع جواز إجراء تقنية المساعدة على الإنجاب عليه.

٤. إذا أذن الزوجان بإجراء التلقيح الصناعي، فإن هذا الإذن مستمر، ما لم يوجد إلغاء له من أحد الطرفين، أو تنتهي العلاقة الزوجية بموت أو طلاق.

٥. في حال وجود نطف ذكرية أو أجنة مجمدة قبل حدوث الوفاة الدماغية للزوج، وكان هناك إذن مسبق منه لعمل تقنية مساعدة الإنجاب فهذه الحالة تحتاج إلى مزيد من البحث بسبب عدم الاتفاق على كون الوفاة الدماغية موتاً حقيقاً يترتب عليه جميع أحكام الميت.

٦. عدم الإدراك مع اليأس من الشفاء كالجنون المطبق ونحوه لا يمنع من استعمال تقنية المساعدة على الإنجاب، ويكون الإذن بها مناطاً بمن له ولاية التزويج.

الجلسة العلمية الثانية : اختيار جنس الجنين في ضوء التطورالطبي والتقني وأخلاقياته

٧. يجوز إجراء عملية اختيار جنس الجنين بالتلقيح الصناعي والفحص الوراثي للأجنة لدوافع علاجية وهو ما أكدت عليه المجامع الفقهية المعتبرة.

٨. يجوز اختيار جنس الجنين بالتلقيح الصناعي والفحص الوراثي للأجنة لدوافع اجتماعية أو فطرية أتت الشريعة بالالتفات إلى جنسها أو نوعها تبعاً لعملية التلقيح الصناعي والفحص الوراثي، وأما استقلالاً فهي مرتبطة بالحاجة الإجتماعية والفطرية، و تحتاج إلى مزيد من البحث والمشاوره.

الجلسة العلمية الثالثة : تقنية مساعدة الإنجاب والتشخيص قبل إرجاع الأجنة لتجنب الامراض الوراثية والسرطانات ذات الإستعداد الوراثي والامراض المزمنة متأخرة الحدوث وأخلاقياتها

٩. جواز عمل الفحص الوراثي عند الحاجة لإختيار اللُقيحة السليمة واستبعاد المصابة أو الحاملة للمرض الوراثي، وعليه عامة الفقهاء القائلين بجواز التلقيح خارج الجسد.

المملكة العربية السعودية ص.ب ٥٧٠١ الرياض ١١٤٣٢ هاتف ٠١٢٥٨٦٦٦٧ - ٠١٢٥٨٧٢٩٢ فاكس ٠١٢٥٩١٨١٨
Saudi Arabia P.O.Box 5702 Riyadh 11432 Tel. +966 11 2586667 - 2587292 Fax +966 11 2591818
ssmj_imamu
www.sssmj-edu.com

١٠. يجوز عمل الفحص الوراثي للأجنة لتجنب السرطانات أو الامراض المزمنة متأخرة الحدوث سواءً اكانت قوة نفاذ المرض قليلة أو عالية ، على أن يثبت طبياً حمل الوالدين أو أحدهما للمرض الوراثي، وتعذر السبل الوقائية الأخرى. ولأن العلة في إباحة إجراء هذه العملية هي: حمل المرض وليس ظهور الأعراض، ولذا لو كان العكس فلا يقال بجواز العملية.

١١. لا يجوز الإلزام بالفحص الوراثي للقائح المخصبة؛ لأن وقوع المرض ليس مقطوعاً به، فقد يكون الإنسان حاملاً للمرض ولا يكون مصاباً به.

١٢. لا يجوز أن يكون الغرض من الفحص الوراثي تحصيل قصْدٍ غير مشروع، كالرغبة في تحسين السلالة البشرية.

عبدالسلام ابراهيم محمد الحصين

١٣. يجب إتلاف اللُقيحة التي يكتشف فيها المرض الوراثي الذي تم الفحص لأجله؛ لأنه لا مصلحة من بقائها، ولأن تركها قد يكون سبباً لإستخدامها في أمرٍ غير مشروع.

الجلسة العلمية الرابعة : اختيار الجنين المطابق لانسجة - HLA - لأخيه الحي المريض(الأخ المنقذ) والإنتفاع من الخلايا الجذعية الجنينة في العلاج

١٤. اللجوء إلى إجراء عملية مطابقة الأجنة المطابقة (HLA) للأخ المريض لا يوجد فيها انتهاك للكرامة الإنسانية بعد إجراء هذه التقنيات عليه، فليس هناك اعتداء عليه ولا بيعه، ولا إتلافه، ولا إتلاف أي جزء منه، والقرارات الخاصة بنقل الأعضاء الرئيسية مثل التبرع بكلية يمكن البت فيها عندما يبلغ الطفل سن اتخاذ القرار نظاماً، ولا يترك الحكم فيها للوالدين، وأما القضايا الأقل أهمية مثل الاستفادة من النخاع أو الخلايا الجذعية الجنينية فهذا يمكن للوالدين اتخاذ القرار إذا أوصى الأطباء عدم تضرر الطفل الذي يُستفاد منه. و الاستفادة من دم الحبل السري وحقن الخلايا الجذعية في جسم الأخ المريض لا مانع منه بإعتبار حكمه حكم حقن الدم.

١٥. لذا يجوز للوالدين أن يتعمدا الحمل للحصول على الخلايا الجذعية من المولود لمداواة شقيقه المريض بشرط ألا يكون هناك ضرر على المولود.

١٦. يوصى بعدم استخدام التسميات المثيرة للجدل مثل: الأخ المصمّم أو الأخ المنقذ أو الأخ الاحتياطي؛ لما لها من تأثير سلبي على الطفل لاحقاً. ويوصى بتوفير الدعم النفسي والمعنوي للأخ المطابق كونه المصدر الوحيد لعلاج أخيه المريض بعد الله عز وجل وإستشعاره للأجر العظيم بتبرعه بالنخاع لأخيه المريض.

عبدالسلام ابراهيم محمد الحصين

١٧. يجوز الحصول على الخلايا الجذعية الجنينية من الأجنة المطابقة بعد زراعتها وإستخراج الخلايا الجذعية منها لمداواة الابن المريض حيث أن الحياة في الأجنة (البييضات المُلقحة) في المختبر نمائية لا يتعلق بها حكم ولا حرمة؛ لأن الحياة الإنسانية لا تكون إلا بعد نفخ الروح.

المملكة العربية السعودية ص.ب ٥٧٠١ الرياض ١١٤٣٢ هاتف ٠٢٥٨٧٢٩٢ - ٠٩٦٦١١٢٥٨٦٦٦٧+ فاكس ٠٩٦٦١١٢٥٩١٨١٨+
Saudi Arabia P.O.Box 5702 Riyadh 11432 Tel. +966 11 2586667 - 2587292 Fax +966 11 2591818
ssmj_imamu
www.sssmj-edu.com

الجلسة العلمية الخامسة : تقنية مساعدة الإنجاب و تجميد اللقائح المخصبة والنطف

١٨. تجميد النطفة هو: حفظ نطفة الرجل أو بييضة المرأة غير ملقحة بطريقة التبريد العالي في حافظات ومخازن خاصة تبقى معها حياة النطف حتى الحاجة لإستخدامها.

١٩. أجازت هيئة كبار العلماء في المملكة حفظ بييضات المرأة ونطف الرجل لأغراض علاجية للمحافظة على الإنجاب.

٢٠. لا ينبغي التوسع في حفظ النطف لأغراض اجتماعية، كالمتأخر زواجها، أو الراغبة في تأخير الإنجاب لإنشغالها بعمل أو غيره، ولا لمجرد افتراض العجز في أي مرحلة من مراحل العمر مما يندر وقوعه؛ لأن ما جاز للحاجة لا يتوسع فيه، ولا يتعدى موضع الحاجة، ولسد الباب إلى المآل الممنوع من انصراف الفتيات عن الزواج، وهو أمر التفتت الشريعة إلى ضده من الحث على النكاح. وقد يحتاج الامر لدراسة بعض الحالات الفردية التي يتأخر فيها زواج الفتيات بدون اختيارها كطالبات دراسة الطب مثلاً، أو من بلغو ٣٥ عاماً ولم يتقدم لخطبتها الزوج المناسب.

٢١. يجوز تجميد الأجنة والنطف أثناء عملية التلقيح الصناعي في حال كانت هناك حاجة طبية لذلك على أن يراعى أخذ كل الاحتياطات اللازمة دون اختلاط الانساب وأختلاط العينيات أثناء التجميد وفكه.

ختاماً نسأل المولى العلي القدير ان يوفق الجميع لما فيه الخير والصلاح للأمة الإسلامية والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على النبي الهادي الامين.

عبدالسلام ابراهيم محمد الحصين

رئيس لجنة صياغة التوصيات

د. حنان بنت علي سلطان

رئيس المؤتمر وعضو مجلس إدارة الجمعية

إستشاري نساء وتوليد ومساعدة إنجاب ومختصة في الوراثة التناسلية وأخلاقياتها

عبدالسلام ابراهيم محمد الحصين

المملكة العربية السعودية ص.ب ٥٧٠١ الرياض ١١٤٣٢ هاتف ٠٥٨٧٢٩٢ - ٠٩٦٦١١٢٥٨٦٦٦٧+ فاكس ٠٩٦٦١١٢٥٩١٨١٨+
Saudi Arabia P.O.Box 5702 Riyadh 11432 Tel. +966 11 2586667 - 2587292 Fax +966 11 2591818
ssmj_imamu
www.sssmj-edu.com